[439] 1 - باب استحباب تركها وكراهة التقاطها وخصوصا لقطة الحرم. (32296) 1 - محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث في اللقطة قال: وكان علي بن الحسين عليهما السلام يقول لاهله: لا تمسوها. (32297) 2 - وعنه عن فضالة، عن الحسين بن أبي العلا قال: ذكرنا لابي عبد الله عليه السلام اللقطة فقال: لا تعرض لها فان الناس لو تركوها لجاء صاحبها حتى يأخذها. (32298) 3 - وعنه عن علي بن (1) إبراهيم بن أبي البلاد، عن بعض أصحابه، عن الماضي عليه السلام قال: لقطة الحرم لا تمس بيد ولا

كتاب اللقطة الباب 1 فيه 10 أحاديث 1 - التهذيب 6: 389 / 1163، والاستبصار 3: 68 / 227. 2 - التهذيب 6: 390 / 1166. 3 - التهذيب 6: 390 / 1167. (1) ما بين القوسين ليس في المصدر.

(*)